الفوائد المستنبطة

من حديث توبة قاتل المائة نفس

أبو عاصم البركاتي المصري

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الفوائد المستنبطة

من حديث توبة قاتل المائة نفس

أبو عاصم البركاتي المصري

المقدمة

أخرج البخاري ومسلم واللفظ لمسلم عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ نَبِيَّ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: " كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَسَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ فَدُلَّ عَلَى رَاهِبٍ، فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: لَا، فَقَتَلَهُ، فَكَمَّلَ بِهِ مِائَةً، ثُمَّ سَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ فَدُلَّ عَلَى رَجُلٍ عَالِمٍ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ مِائَةَ نَفْسٍ، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَمَنْ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ؟ انْطَلِقْ إِلَى أَرْضِ كَذَا وَكَذَا، فَإِنَّ بِهَا أُنَاسًا يَعْبُدُونَ اللهَ فَاعْبُدِ اللهَ مَعَهُمْ، وَلَا تَرْجِعْ إِلَى أَرْضِكَ، فَإِنَّهَا أَرْضُ سَوْءٍ، فَانْطَلَقَ حَتَّى إِذَا نَصَفَ الطَّرِيقَ أَتَاهُ الْمَوْتُ، فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ، فَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ: جَاءَ تَائِبًا مُقْبِلًا بِقَلْبِهِ إِلَى اللهِ، وَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الْعَذَابِ: إِنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ، فَأَتَاهُمْ مَلَكٌ فِي صُورَةِ آدَمِيٍّ، فَجَعَلُوهُ بَيْنَهُمْ، فَقَالَ: قِيسُوا مَا بَيْنَ الْأَرْضَيْنِ، فَإِلَى أَيَّتِهِمَا كَانَ أَدْنَى فَهُوَ لَهُ، فَقَاسُوهُ فَوَجَدُوهُ أَدْنَى إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي أَرَادَ، فَقَبَضَتْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ ".

وفي رواية أخرى أخرجها مسلم في صحيحه عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: " أَنَّ رَجُلًا قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَجَعَلَ يَسْأَلُ هَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَأَتَى رَاهِبًا، فَسَأَلَهُ فَقَالَ: لَيْسَتْ لَكَ تَوْبَةٌ، فَقَتَلَ الرَّاهِبَ، ثُمَّ جَعَلَ يَسْأَلُ، ثُمَّ خَرَجَ مِنْ قَرْيَةٍ إِلَى قَرْيَةٍ فِيهَا قَوْمٌ صَالِحُونَ، فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ فَنَأَى بِصَدْرِهِ، ثُمَّ مَاتَ، فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ، وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ، فَكَانَ إِلَى الْقَرْيَةِ الصَّالِحَةِ أَقْرَبَ مِنْهَا بِشِبْرٍ، فَجُعِلَ مِنْ أَهْلِهَا".

وفي رواية لمسلم أيضًا: "فَأَوْحَى اللهُ إِلَى هَذِهِ: أَنْ تَبَاعَدِي، وَإِلَى هَذِهِ: أَنْ تَقَرَّبِي".

معني المفردات:

رَاهِب: عابد غير عالم.

اخْتَصَمَتْ: اختلفت.

أَدْنَى: أقرب.

نأى: مال وتوجه.

فوائد الحديث:

الفائدة الأولى: جواز الحديث عن أهل الكتاب.

والمنقول عن أهل الكتاب ثلاثة أنواع:

الأول: ما يُعلَم صحته بالنقل عن النبي وهو صحيح مقبول. وكذا إذا كان له شاهد من الشرع يؤيده.

الثاني: ما يُعلَم كَذِبه فلا يصح قبوله ولا روايته.

الثالث: مسكوت عنه لا هو من الأول ولا من الثاني، فلا نؤمن به ولا نكذّبه، وتجوز حكايته للحديث: "لا تصدِّقوا أهل الكتاب ولا تُكذِّبوهم، وقولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا". وهذا القسم غالبه مما لا فائدة فيه تعود إلى أمر ديني[1].

الفائدة الثانية: تعظيم حرمة الدماء المعصومة في الإسلام وفي عموم الشرائع.

وذلك مستفاد من ندم الرجل وسؤاله عن أعلم أهل الأرض؛ ليسأله ويدله على طريق التوبة، ولولا أن الدماء والنفوس لها حرمتها؛ لما ساق لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الحديث، والله تعالى يقول: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٣]

وفي "الصحيحَيْنِ"، عنِ ابْنِ مسعودٍ أنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا يَحِلُّ دمُ امرئٍ مُسلمٍ يَشْهَدُ أن لا إله إلا اللَّه، وأنِّي رسولُ اللَّه إلاَّ بِإِحْدى ثلاثٍ: النَّفْسُ بِالنَّفس، والثَّيِّبُ الزَّاني، والتَّارِكُ لِدِينِه المفارِق للجماعة".

وفي "صحيح البُخاري" عنِ ابْنِ عُمر رضي الله عنْهُما قال: قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: "لَنْ يَزَالَ المؤْمِنُ في فُسحةٍ من دِينه، ما لَمْ يُصِبْ دمًا حرامًا".

وروى النَّسائيُّ وصححه الألباني عن عبدالله بْنِ عَمرٍو عنِ النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم قال: "لَزوالُ الدُّنيا أَهْوَنُ عِند الله مِنْ قَتْلِ رجُلٍ مُسلم".

وَ أخرج البخاري ومسلم عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بِن مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: " أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي الدِّمَاءِ" .

وروى البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: "إن من ورطات الأمور التي لا مَخْرَجَ لمن أوقع نَفْسهُ فيها سفك الدم الحرام بغير حله".

وعن ابن عباس قال: نظر رسول الله إلى الكعبة، فقال: "لا إله إلا الله، ما أطيبك، وأطيب ريحك، وأعظم حرمتك! والمؤمن أعظم حرمة منك ... "[1] الحديث

---

١ انظر كتاب: علوم القرآن الكريم، تأليف: الدكتور يوسف المرعشلي، الناشر: دار المعرفة، الطبعة الثانية: ٢٠١٧م، ص: ٤٢١-٤٢٢.

وعن أبي سعيد وأَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لو أن أَهْل السماء وأَهْل الأَرْض اشتركوا في دم مُؤْمِن لأكبهم الله في النار" رواه الترمذي وَقَالَ: حديث حسن غريب.

وأخرج البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النَّبِيّ صلى الله عليه وسلم قال :"أبغض النَّاس إِلَى اللهِ ثلاثة: ملحد في الحرم، ومبتغ في الإسلام سنة الجاهلية، ومطلب دم امرئ بغير حق ليهريق دمه".

وجَاءَ في النهي عن ترويع المسلم عدة أحاديث فكيف بمن ضرب أو قتل، من ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: "مَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُهُ، حَتَّى يَدَعَهُ وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ" أخرجه مسلم.

الفائدة الثالثة: بيان أن لقاتل المؤمن توبة.

قال تعالى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٣]

وكان ابْنُ عبَّاسٍ رضِي اللَّه عنهما يَرى أنَّه لا تَوبَةَ لقاتلِ المؤْمِن عمْدًا ويحتج بآية النساء؛ كما روى البخاري عن سعيد بن جبير، قال: "آية اختلفَ فيها أَهْلُ الكوفة، فَرَحَلْتُ إلى ابْنِ عبَّاس فسألتُه عنها، فقال: نَزَلَتْ هذه الآيةُ: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ [النساء: ٩٣] هي آخِرُ ما نَزَل وما نَسَخَهَا شَيْءٌ".

وروى أَحْمَدُ والنَّسائيُّ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا أَتَاهُ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا قَتَلَ رَجُلًا مُتَعَمِّدًا؟ قَالَ: «جَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا»، قَالَ: لَقَدْ أُنْزِلَتْ فِي آخِرِ مَا نَزَلَ، مَا نَسَخَهَا شَيْءٌ حَتَّى قُبِضَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم، وَمَا نَزَلَ وَحْيٌ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا، ثُمَّ اهْتَدَى؟ قَالَ: وَأَنَّى لَهُ بِالتَّوْبَةِ، وَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: " ثَكِلَتْهُ أُمُّهُ: رَجُلٌ قَتَلَ رَجُلًا مُتَعَمِّدًا، يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ آخِذًا قَاتِلَهُ بِيَمِينِهِ، أَوْ بِيَسَارِهِ، وَآخِذًا رَأْسَهُ بِيَمِينِهِ، أَوْ بِشِمَالِهِ، تَشْخَبُ أَوْدَاجُهُ دَمًا فِي قُبُلِ الْعَرْشِ، يَقُولُ: يَا رَبِّ سَلْ عَبْدَكَ فِيمَ قَتَلَنِي؟ "

وقد أُجيب عن استدلال ابن عباس بالآية أنَّ مَعْنَى الخُلودِ فيها هو المكْثُ الطويل، وبما قاله أبو هُريْرة وجَماعةٌ من السلف.

وقد ذهب الجُمهور إلَى أن تَوبتَهُ تُقْبَل كسائِر أصحابِ الكبائِر، وأنه يدخل الجنة سواء عُذب أو لم يعذب وهو الحقُّ، واحتجُّوا بأدلَّة كثيرةٍ:

---

(١) أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (١٠٩٦٦/٣٧/١١) وخرجه الألباني في السلسلة الصحيحة (٣٤٢٠).

منها قَوْل اللَّهِ تَعَالَى: {وَالَّذِينَ لاَ يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلاَ يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ وَلاَ يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَل ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا * يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا * إِلاَّ مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِل عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّل اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا} (الفرقان: ٦٨ – ٧٠).

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا﴾ (النساء: ٤٨) وجَميع الكبائر دون الشّرك.

وقال ابن كثير رحمه الله:

"والذي عليه الجمهور من سلف الأمة وخلفها: أن القاتل له توبة فيما بينه وبين ربه عز وجل، فإن تاب وأناب وخشع وخضع، وعمل عملا صالحا، بدل الله سيئاته حسنات، وعوض المقتول من ظلامته وأرضاه عن طلابته"(١) انتهى.

الفائدة الرابعة: شرع من قبلنا إذا قرره شرعنا ووافقه فهو شرع لنا.

قال الحافظ في "فتح الباري" (٦/٥١٨) : قَالَ عِيَاضٌ: وَفِيهِ أَنَّ التَّوْبَةَ تَنْفَعُ مِنَ الْقَتْلِ كَمَا تَنْفَعُ مِنْ سَائِرِ الذُّنُوبِ وَهُوَ وَإِنْ كَانَ شَرْعًا لِمَنْ قَبْلَنَا وَفِي الِاحْتِجَاجِ بِهِ خِلَافٌ لَكِنْ لَيْسَ هَذَا مِنْ مَوْضِعِ الْخِلَافِ لِأَنَّ مَوْضِعَ الْخِلَافِ إِذَا لَمْ يَرِدْ فِي شَرْعِنَا تَقْرِيرُهُ وَمُوَافَقَتُهُ أَمَّا إِذَا وَرَدَ فَهُوَ شَرْعٌ لَنَا بِلَا خِلَافٍ وَمِنَ الْوَارِدِ فِي ذَلِكَ قَوْلِهِ تَعَالَى: « إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ».

الفائدة الخامسة: بيان حرمة الفتيا بغير علم.

وهو مستفاد من جرأة الراهب على الفتوى بغير علم، فأخطأ فتسبب في إزهاق روحه، قال سبحانه في سورة الأعراف: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف:٣٣]

وأخبر سبحانه في سورة البقرة أن الفتوى بغير علم مما يأمر به الشيطان، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الأَرْضِ حَلالًا طَيِّبًا وَلا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ * إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لا تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ١٦٩]

وقال الله تعالى: ﴿ وَلاَ تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلاَلٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا عَلَى اللهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللهِ الْكَذِبَ لاَ يُفْلِحُونَ﴾

---

(١) "تفسير ابن كثير" (٢ /٣٨٠).

وقال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ (الإسراء: ٣٦).

وعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " إِنَّ اللَّهَ لاَ يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا، يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَّالًا فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا"(١).

وقد روى ابن ماجه وأبو داود عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "مَنْ أُفْتِيَ بِفُتْيَا غَيْرَ ثَبَتٍ، فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى مَنْ أَفْتَاهُ".

الفائدة السادسة: وجوب الورع في الفتيا حتى لمن كان للفتيا أهلا.

فعن عبدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: " أَدْرَكْتُ عِشْرِينَ وَمِائَةً مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَرَاهُ قَالَ: فِي الْمَسْجِدِ فَمَا كَانَ مِنْهُمْ مُحَدِّثٌ إِلَّا وَدَّ أَنَّ أَخَاهُ كَفَاهُ الْحَدِيثَ وَلَا مُفْتٍ إِلَّا وَدَّ أَنَّ أَخَاهُ كَفَاهُ الْفُتْيَا (٢)".

وورد عن ابْنُ عَبَّاسٍ وابن مسعود أنهما قالا: "إِنَّ مَنْ أَفْتَى النَّاسَ فِي كُلِّ مَا يَسْأَلُونَهُ عَنْهُ لَمَجْنُونٌ"(٣).

وعن نُعَيْم بْن حَمَّادٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُيَيْنَةَ يَقُولُ: "أَجْسَرُ النَّاسِ عَلَى الْفُتْيَا أَقَلُّهُمْ عِلْمًا"(٤).

وعَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لِأَبِي مَسْعُودٍ عُقْبَةَ بْنِ عُمَرَ: "أَلَمْ أُنَبَّأْ أَنَّكَ تُفْتِي النَّاسَ، وَلِّ حَارَّهَا مَنْ تَوَلَّى قَارَّهَا"(٥).

وعَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْمِنْهَالِ قَالَ: " سَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ، وَالْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ عَنِ الصَّرْفِ، فَجَعَلَ كُلَّمَا سَأَلْتُ أَحَدَهُمَا قَالَ: سَلِ الْآخَرَ؛ فَإِنَّهُ خَيْرٌ مِنِّي وَأَعْلَمُ مِنِّي " وَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي الصَّرْفِ

وكان مالك بن أنس يقول: "من أجاب في مسألة فينبغي من قبل أن يجيب فيها أن يعرض نفسه على الجنة أو النار وكيف يكون خلاصه في الآخرة"(٦).

---

(١) أخرجه البخاري (١٠٠) ومسلم (٢٦٧٣).

(٢) أخرجه الدارمي (١٣٧) وزهير بن حرب في "العلم" (٢١) وابن المبارك في "الزهد" (٥٨) وابن عبد البر في "جامع بيان العلم وفضله" (٢١٩٩) (٢٢٠١) والخطيب البغدادي في "الفقيه والمتفقه" (٢٣/٢) والبيهقي في "المدخل إلى السنن الكبرى" (٨٠٠) (٨٠١).

(٣) "جامع بيان العلم وفضله" لابن عبد البر (٢٢٠٤)، (٢٢٠٦).

(٤) "جامع بيان العلم وفضله" لابن عبد البر (٢٢٠٩).

(٥) سنن الدارمي (١٧٥) ومصنف عبد الرزاق (١٥٢٩٣)"جامع بيان العلم وفضله" لابن عبد البر (٢٢١٦).

(٦) بدائع الفوائد لابن القيم (٢٧٦/٣).

وسئل الإمام مالك عن مسألة فقال: "لا أدري" فقيل له: إنها مسألة خفيفة سهلة، فغضب وقال: "ليس في العلم شيء خفيف ألم تسمع قوله جل ثناؤه: «إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا» فالعلم كله ثقيل وخاصة ما يسأل عنه يوم القيامة. (١)

وهذا ابن عباس رضي الله عنهما يقول لا أدري؛ فقد روى البخاري عن طَاوُوسٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: ذَكَرُوا أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "اغْتَسِلُوا يَوْمَ الجُمُعَةِ وَاغْسِلُوا رُءُوسَكُمْ، وَإِنْ لَمْ تَكُونُوا جُنُبًا وَأَصِيبُوا مِنَ الطِّيبِ". قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَمَّا الغُسْلُ فَنَعَمْ، وَأَمَّا الطِّيبُ فَلاَ أَدْرِي.

وكذلك قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه؛ فقد روى البخاري عَنْه أنه قال: مَنْ عَلِمَ فَلْيَقُلْ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلِ: اللَّهُ أَعْلَمُ. فَإِنَّ مِنَ العِلْمِ أَنْ يَقُولَ لِمَا لاَ يَعْلَمُ: لاَ أَعْلَمُ. فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ لِنَبِيِّهِ صلى الله عليه وسلم: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ المُتَكَلِّفِينَ﴾ (ص: ٨٦).

ولنا في رسول الله أسوة فقد ثبت عنه أنه قال لا أدري؛ فقد أخرج البزار وأحمد عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْبُلْدَانِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ وَأَيُّ الْبُلْدَانِ أَبْغَضُ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: "لَا أَدْرِي حَتَّى أَسْأَلَ جِبْرِيلَ صلى الله عليه وسلم"، فَأَتَاهُ فَأَخْبَرَهُ جِبْرِيلُ، أَنَّ أَحَبَّ الْبِقَاعِ إِلَى اللَّهِ الْمَسَاجِدُ، وَأَبْغَضَ الْبِقَاعِ إِلَى اللَّهِ الْأَسْوَاقُ(٢).

ولما جَاءَهُ قَوْمٌ فَسَأَلُوهُ عَنْ أَصْحَابِ الْكَهْفِ وَغَيْرِهِمْ فَقَالَ أُعْلِمُكُمْ غَدًا ـ يَعْنِي أَسْأَلُ جِبْرِيلَ ثُمَّ أُعْلِمُكُمْ ـ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَلا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا إِلا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الكهف: ٢٣ – ٢٤] الْآيَةَ.

وَجَاءَتْهُ امْرَأَةُ أَوْسِ بْنِ الصَّامِتِ تَشْكُو إِلَيْهِ أَوْسًا فَلَمْ يُجِبْهَا حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾ [المجادلة: ١] وَجَاءَهُ الْعَجْلَانِيُّ يَقْذِفُ امْرَأَتَهُ قَالَ لَمْ يَنْزِلْ فِيكُمَا وَانْتَظَرَ الْوَحْيَ فَلَمَّا نَزَلَ دَعَاهُمَا فَلَاعَنَ بَيْنَهُمَا كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَقَالَ لِنَبِيِّهِ ﴿وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ [المائدة: ٤٩]

وقال أبو بكر الصديق لما سئل عن قوله تعالى: «وَفَاكِهَةً وَأَبًّا» فقال: "أي سماء تظلني؟ وأي أرض تقلني؟ إذا أنا قلت في كتاب الله ما لا أعلم ".

وفي ميراث الجدة يتوقف عن القضاء والفتيا حتى يقوم عنده علم، فقد أخرج أبو داود عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ ذُؤَيْبٍ أَنَّهُ قَالَ: جَاءَتِ الْجَدَّةُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا فَقَالَ: مَا لَكِ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى شَيْءٌ؛ وَمَا عَلِمْتُ لَكِ فِي سُنَّةِ نَبِيِّ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم– شَيْئًا، فَارْجِعِي حَتَّى أَسْأَلَ النَّاسَ. فَسَأَلَ النَّاسَ فَقَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ

---

(١) السابق.

(٢) حسن لغيره: أخرجه البزار في مسنده (٣٤٣٠) وأحمد (١٦٧٤٤) وله شاهد من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، أخرجه ابن حبان في صحيحه (١٥٩٩)؛ وله شاهد آخر عن أبي هريرة أخرجه مسلم (٦٧١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: "أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللهِ مَسَاجِدُهَا، وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللهِ أَسْوَاقُهَا".

حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم– أَعْطَاهَا السُّدُسَ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ هَلْ مَعَكَ غَيْرُكَ فَقَامَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ فَقَالَ مِثْلَ مَا قَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ فَأَنْفَذَهُ لَهَا أَبُو بَكْرٍ.

الفائدة السابعة: بيان فضل العلم.

قالَ تعالى: ﴿ هَلْ يَسْتَوي الذَّينَ يَعْلَمُونَ والذينَ لا يعلمونَ﴾ .

وقالَ: ﴿يَرْفَعِ الله الذينَ آمنوا مِنْكُمْ والذينَ أوتُوا العِلْمَ دَرَجَات﴾.

وقد أدى العلم إلى قبول صيد المعلم من الجوارح ؛ قال تعالى : ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ وَقَوْلُهُ ﷺ لِعَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ: "إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ الْمُعَلَّمَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلْ مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ" وَهُوَ فِي الصَّحِيحَيْنِ وَغَيْرِهِمَا

وقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ"

وعَنِ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ: سُئِلَ مَالِكٌ عَنْ طَلَبِ الْعِلْمِ أَهُوَ فَرِيضَةٌ عَلَى النَّاسِ؟ فَقَالَ: "لَا، وَاللَّهِ وَلَكِنْ يَطْلُبُ مِنْهُ الْمَرْءُ مَا يَنْتَفِعُ بِهِ فِي دِينِهِ".

الفائدة الثامنة: وجوب التحري في الفتيا فلا يستفتى إلا أهل العلم.

لقول الله سبحانه: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ} [النحل:٤٣]

وأخرج أحمد وأبو داود عن ابن عَبْد اللَّهِ بْن عَبَّاسٍ قَالَ: أَصَابَ رَجُلًا جُرْحٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، ثُمَّ احْتَلَمَ فَأُمِرَ بِالِاغْتِسَالِ فَاغْتَسَلَ فَمَاتَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: "قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ أَلَمْ يَكُنْ شِفَاءُ الْعِيِّ السُّؤَالَ".

الفائدة التاسعة: جواب الحكيم من المفتي العالم.

ومعنى "جواب الحكيم" أن يزيد المفتي في جوابه على سؤال السائل زيادة تتم بها الفائدة من الجواب، ومن ذلك جواب العالم للرجل؛ فأمره أن يخرج إليها؛ لأن الأرض التي فيها صالحون أرض خيرة، لا يستطيع المجرم أن يمارس عصيانه في وسط الأبرار أبدًا، وهذه ميزة بقاء الصالحين في المكان، لأن خروج الصالحين من المكان جريمة في حق المكان.

الفائدة العاشرة: بيان فضل العالم على العابد.

قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٦/٥١٨) : وَفِيهِ فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ لِأَنَّ الَّذِي أَفْتَاهُ أَوَّلًا بِأَنْ لَا تَوْبَةَ لَهُ غَلَبَتْ عَلَيْهِ الْعِبَادَةُ فَاسْتَعْظَمَ وُقُوعَ مَا وَقَعَ مِنْ ذَلِكَ الْقَاتِلِ مِنَ اسْتِجْرَائِهِ عَلَى قَتْلِ هَذَا الْعَدَدِ الْكَثِيرِ وَأَمَّا الثَّانِي فَغَلَبَ عَلَيْهِ الْعِلْمُ فَأَفْتَاهُ بِالصَّوَابِ وَدَلَّهُ عَلَى طَرِيقِ النَّجَاةِ . انتهى

الفائدة الحادية عشر: وجوب الخروج من أرض المعصية إلى أرض الطاعة.

وهو مستفاد من قول الرجل العالم: "وَمَنْ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ؟ انْطَلِقْ إِلَى أَرْضِ كَذَا وَكَذَا، فَإِنَّ بِهَا أُنَاسًا يَعْبُدُونَ اللهَ فَاعْبُدِ اللهَ مَعَهُمْ، وَلَا تَرْجِعْ إِلَى أَرْضِكَ، فَإِنَّهَا أَرْضُ سَوْءٍ ".

قالَ تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا. إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا. فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا. وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ (النساء: ٩٧ – ١٠٠).

الفائدة الثانية عشر: بيان فضل الرفقة الصالحة.

قالَ تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا . يَا وَيْلَتَا لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلَانًا خَلِيلًا . لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا ﴾ (الفرقان: ٢٧ – ٢٩)

وقال تعالى : ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا﴾ (الكهف : ٢٨).

وقال تعالى: ﴿ الْأَخِلَّاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ ﴾ (الزخرف: ٦٧)

روى الترمذي وأبو داود من حديث أبي سعيد – رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا تصاحبْ إلا مؤمنًا، ولا يأكل طعامَك إلا تقيٌّ".

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: " الْمَرْءُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلْ "[1] .

(١) أخرجه أحمد (٨٤١٧) وأبو داود (٤٨٣٣) والترمذي (٢٣٧٨).

وعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: " مَثَلُ الجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالسَّوْءِ، كَحَامِلِ المِسْكِ وَنَافِخِ الكِيرِ، فَحَامِلُ المِسْكِ: إِمَّا أَنْ يُحْذِيَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً، وَنَافِخُ الكِيرِ: إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً " متفق عليه.

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "إِنَّ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَلاَئِكَةً سَيَّارَةً فُضْلًا يَتَبَّعُونَ مَجَالِسَ الذِّكْرِ فَإِذَا وَجَدُوا مَجْلِسًا فِيهِ ذِكْرٌ قَعَدُوا مَعَهُمْ وَحَفَّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِأَجْنِحَتِهِمْ حَتَّى يَمْلَئُوا مَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَإِذَا تَفَرَّقُوا عَرَجُوا وَصَعِدُوا إِلَى السَّمَاءِ -قَالَ-: فَيَسْأَلُهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ مِنْ أَيْنَ جِئْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: جِئْنَا مِنْ عِنْدِ عِبَادٍ لَكَ فِي الأَرْضِ يُسَبِّحُونَكَ وَيُكَبِّرُونَكَ وَيُهَلِّلُونَكَ وَيَحْمَدُونَكَ وَيَسْأَلُونَكَ، قَالَ: وَمَاذَا يَسْأَلُونِي؟ قَالُوا: يَسْأَلُونَكَ جَنَّتَكَ، قَالَ: وَهَلْ رَأَوْا جَنَّتِي؟ قَالُوا لاَ أَىْ رَبِّ، قَالَ فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا جَنَّتِي؟ قَالُوا: وَيَسْتَجِيرُونَكَ، قَالَ: وَمِمَّ يَسْتَجِيرُونَنِي؟ قَالُوا: مِنْ نَارِكَ يَا رَبِّ، قَالَ: وَهَلْ رَأَوْا نَارِي؟ قَالُوا لاَ، قَالَ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا نَارِي؟ قَالُوا: وَيَسْتَغْفِرُونَكَ -قَالَ- فَيَقُولُ: قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ فَأَعْطَيْتُهُمْ مَا سَأَلُوا وَأَجَرْتُهُمْ مِمَّا اسْتَجَارُوا -قَالَ- فَيَقُولُونَ: رَبِّ فِيهِمْ فُلاَنٌ عَبْدٌ خَطَّاءٌ إِنَّمَا مَرَّ فَجَلَسَ مَعَهُمْ، قَالَ فَيَقُولُ: وَلَهُ غَفَرْتُ هُمُ الْقَوْمُ لاَ يَشْقَى بِهِمْ جليسهم"؛ [رواه مسلم].

ولننظر إلى أثر صحبة الأشرار؛ فروى البخاري ومسلم من حديث سعيد بن المسيب عن أبيه، قال: لما حضرتْ أبا طالب الوفاةُ، جاءه رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فوجد عنده أبا جهل وعبدالله بن أبي أمية بن المغيرة، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم-: "يا عمِّ، قل: لا إله إلا الله، كلمةً أشهد لك بها عند الله"، فقال أبو جهل وعبدالله بن أبي أمية: يا أبا طالب، أترغب عن ملة عبدالمطلب؟ فلم يزل رسول الله — صلى الله عليه وسلم – يعرضها عليه، ويعيد له تلك المقالةَ، حتى قال أبو طالب آخر ما كلَّمهم: هو على ملة عبدالمطلب، وأبى أن يقول: لا إله إلا الله، .... الحديث.

وروى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث أبي هريرة – رضي الله عنه – أن النبي – صلى الله عليه وسلم- قال: "الأرواح جنود مُجَنَّدَة، فما تعارَف منها ائتلف، وما تناكَرَ منها اختلف".

الفائدة الثالثة عشر: الإشارة إلى اجتناب التائب للأحوال والأماكن والأشخاص والعادات التي كان عليها قبل التوبة.

قال ابن حجر في "فتح الباري" (٦/٥١٨) : فِي الحديث إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ التَّائِبَ يَنْبَغِي لَهُ مُفَارَقَةُ الْأَحْوَالِ الَّتِي اعْتَادَهَا فِي زَمَنِ الْمَعْصِيَةِ وَالتَّحَوُّلُ مِنْهَا كلهَا وَالِاشْتِغَالُ بِغَيْرِهَا.

الفائدة الرابعة عشر: العمل الصالح يكفر الذنوب والسيئات.

وهو مستفاد من قول العالم للرجل" وَمَنْ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ؟ انْطَلِقْ إِلَى أَرْضِ كَذَا وَكَذَا، فَإِنَّ بِهَا أُنَاسًا يَعْبُدُونَ اللهَ فَاعْبُدِ اللهَ مَعَهُمْ، وَلَا تَرْجِعْ إِلَى أَرْضِكَ، فَإِنَّهَا أَرْضُ سَوْءٍ".

والله تعالى يقول: ﴿وَأَقِمِ الصَّلاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ﴾ [هود (١١٤)]

وأخرج الترمذي وأحمد عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الحَسَنَةَ تَمْحُهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ".

ومما يؤكد على ذلك ما أخرجه أحمد (٥١٨) وصححه الألباني عَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ – صلى الله عليه وسلم– يَقُولُ: "إِنَّ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ يَذْهَبنَ بِالذُّنُوبِ، كَمَا يُذهِبُ الْمَاءُ الدَّرَنَ".

وأخرج النسائي (١٤٤) وصححه الألباني عَنْ أَبِي أَيّوب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ – صلى الله عليه وسلم– يَقُولُ: "مَن تَوَضَّأَ كَمَا أُمِرَ، وَصَلَّى كَمَا أُمِرَ، غُفِرَ لَهُ مَا قَدَّمَ مِنْ عَمَلٍ".

وأخرج ابن خزيمة (٢٢١٢) وصححه الألباني عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّه الْجُهَنِيّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَسُول اللهِ – صلى الله عليه وسلم– رَجُلٌ مِنْ قُضَاعة، فَقَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَرَأَيْتَ إِنْ شَهِدْتُ أَنْ لاَ إِلهَ إِلاَّ اللهُ، وَأَنَّكَ رَسُولُ اللهِ، وَصَلَّيْتُ الصَّلَوَات الْخَمْس، وَصُمْتُ الشَّهرَ وَقُمْتُ رَمَضَانَ، وَآتَيْتُ الزَّكَاةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ – صلى الله عليه وسلم–: "مَنْ مَاتَ عَلَى هَذَا، كَانَ مِنَ الصِّدّيقِينَ وَالشُّهَداءِ ".

وعن أبي هريرة، عن النبيّ – صلى الله عليه وسلم– قَالَ: "الصَّلَوَاتُ الخَمْسُ، وَالجُمُعَةُ إِلَى الجُمُعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ، مُكَفِّرَاتٌ مَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتُنِبَتِ الكَبَائِرُ"؛ رواه مسلم.

الفائدة الخامسة عشر: بيان فضل التوحيد.

وذلك مستفاد من بيان أن من مات على التوحيد وإن كان مذنبا مقترفا لكبائر الذنوب، فأمره إلى الله؛ إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه؛ وَقَدْ تَوَارَدَتِ الْأَحَادِيثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: أَنَّهُ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ أَدْنَى ذَرَّةٍ مِنْ إِيمَانٍ.

الفائدة السادسة عشر: حسن الخاتمة من علامات القبول.

قال تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ» [آل عمران]. «وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ» [الحجر]

روى مسلم في صحيحه من حديث جَابِرٍ – رضي الله عنه –: أَنَّ النَّبِيَّ –صلى الله عليه وسلم– قَالَ: "يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ".

وقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم–: "إن الرجل ليعمل الزَّمن الطويل بعمل أهل الجنَّة ثم يُخْتَم له عمله بعمل أهل النار! وإن الرجل ليعمل الزَّمن الطويل بعمل أهل النَّار ثم يُخْتَم له عمله بعمل أهل الجنَّة! "؛ رواه مسلم.

وقال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: "منْ كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنَّة"؛ رواه أبو داود.

وقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم–: "مَنْ قال لا إله إلا الله ابتغاء وجه الله خُتمَ له بها دخل الجنَّة، ومَنْ صام يومًا ابتغاء وجه الله خُتمَ له به دخل الجنة، ومَن تصدق بصدقة ابتغاء وجه الله خُتمَ له بها دخل الجنة" رواه أحمد.

وعن أنس بن مالك – رضي الله عنه– قال: كان غلام يهودي يخدم النبي – صلى الله عليه وسلم– فمرض فأتاه النبي – صلى الله عليه وسلم – يعوده، فقعد عند رأسه فقال له: "أسلم". فنظر إلى أبيه وهو عنده، فقال له: أطعْ أبا القاسم – صلى الله عليه وسلم – فأسلم. فخرج النَّبي – صلى الله عليه وسلم– وهو يقول: "الحمد لله الذي أنقذه من النار" رواه البخاري.

الفائدة السابعة عشر: الخوف من سوء الخاتمة.

ويستفاد ذلك من اختصام ملائكة الرحمة وملائكة العذاب؛ تصور لو كان الرجل أدنى إلى أرض المعصية؛ أو كان من ضحايا التسويف وتأخير التوبة لطول الأمل الذي يضيع العمل؛ وقال – صلى الله عليه وسلم–: " .. وإنما الأعمال بالخواتيم". ... [رواه البخاري]

قال الله تعالى: «وَأَنِيبُوا إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنْصَرُونَ. وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ بَغْتَةً وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ. أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ يَا حَسْرَتَا عَلَى مَا فَرَّطْتُ فِي

جَنْبِ اللَّهِ وَإِنْ كُنْتُ لَمِنَ السَّاخِرِينَ. أَوْ تَقُولَ لَوْ أَنَّ اللَّهَ هَدَانِي لَكُنْتُ مِنَ الْمُتَّقِينَ. أَوْ تَقُولَ حِينَ تَرَى الْعَذَابَ لَوْ أَنَّ لِي كَرَّةً فَأَكُونَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ» [الزمر: ٥٤ - ٥٨].

قال الحافظ ابن رجب: "وفي الجملة فالخواتيم ميراث السوابق، فكل ذلك سبق في الكتاب السابق، ومن هنا كان يشتد خوف السلف من سوء الخواتيم، ومنهم من كان يقلق من ذكر السوابق"(١)

وعن أنس - رضي الله عنه- قال: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم- يكثر أن يقول: "يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك" فقلت: يا نبي الله آمنا بك، وبما جئت به، فهل تخاف علينا؟! قال: "نعم، إن القلوب بين أصبعين من أصابع الله يقلبها كيف يشاء"(٢).

الفائدة الثامنة عشر: بيان فضل التوبة.

فالتوبة منجية لصاحبها؛ والفلاح مترتب عليها؛ قال القرطبي في "التذكرة" (ص٥٣): " والتوبة فرض على المؤمنين باتفاق المسلمين لقوله تعالى: «و توبوا إلى الله جميعا أيها المؤمنون لعلكم تفلحون»، وقوله تعالى: « يا أيها الذين آمنوا توبوا إلى الله توبة نصوحا» .

ووعد بالقبول عليها، فقال: «وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ» [الشورى: ٢٥].

فمن تاب واستغفر تاب الله عليه؛ قال - تعالى -: «وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ» [آل عمران: ١٥٣].

الفائدة التاسعة عشر: بيان سعة رحمة الله.

وهو مستفاد من "وحي الله تعالى إلى أرض الطاعة بالقرب وإلى الأخرى بالبعد" وهذا من لطفه به وعنايته.

قال تعالى: «قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ».

وقال تعالى: «قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ» [الأنفال: ٣٨].

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: " كَانَ رَجُلٌ يُسْرِفُ عَلَى نَفْسِهِ فَلَمَّا حَضَرَهُ المَوْتُ قَالَ لِبَنِيهِ: إِذَا أَنَا مُتُّ فَأَحْرِقُونِي، ثُمَّ اطْحَنُونِي، ثُمَّ ذَرُّونِي فِي الرِّيحِ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ قَدَرَ عَلَيَّ رَبِّي لَيُعَذِّبَنِّي عَذَابًا مَا عَذَّبَهُ أَحَدًا، فَلَمَّا مَاتَ فُعِلَ بِهِ ذَلِكَ، فَأَمَرَ اللَّهُ الأَرْضَ فَقَالَ: اجْمَعِي مَا فِيكِ مِنْهُ، فَفَعَلَتْ، فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ، فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: يَا رَبِّ خَشْيَتُكَ، فَغَفَرَ لَهُ " متفق عليه.

---

(١) جامع العلوم والحكم (١/١٨٠)

(٢) رواه الترمذي؛ صحيح الترمذي للألباني: ٢١٤٠.

الفائدة العشرون: إذا قبل الله التوبة تكفل بإرضاء أصحاب الحقوق.

إذا كان الذنب متعلقا بحق من حقوق العباد فيشترط للتوبة منه شرط زائد، وهو أن يتحلله من صاحبه في الدنيا بأن يرد إليه الحق، أو يطلب منه العفو.

فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ مِنْ عِرْضِهِ أَوْ شَيْءٍ، فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ اليَوْمَ، قَبْلَ أَنْ لاَ يَكُونَ دِينَارٌ وَلاَ دِرْهَمٌ، إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أُخِذَ مِنْهُ بِقَدْرِ مَظْلَمَتِهِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ صَاحِبِهِ فَحُمِلَ عَلَيْهِ. [أخرجه البخاري (٢٤٤٩)]

وثبت في صحيح مسلم (٢٥٨١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم، قَالَ:" أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟ قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ، فَقَال: إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ، وَصِيَامٍ، وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ.

ولقوله صلى الله عليه وسلم: يَحْشُرُ اللهُ الْعِبَادَ، وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ قِبَلَ الشَّامِ، عُرَاةً حُفَاةً غُرْلًا بُهْمًا، قَالَ: قُلْتُ: مَا بُهْمًا؟، قَالَ :لَيْسَ مَعَهُمْ شيء وَيُنَادِي مُنَادٍ بِصَوْتٍ يَسْمَعُهُ مَنْ بَعُدَ كَمَا يَسْمَعُهُ مَنْ قَرُبَ، أَنَا الْمَلِكُ الدَّيَّانُ، لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ، وَأَحَدٌ مِنْ أَهْلِ النَّارِ يَطْلُبُهُ بِمَظْلَمَةٍ، وَلَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ يَدْخُلُ النَّارَ وَأَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَطْلُبُهُ بِمَظْلَمَةٍ، حَتَّى اللَّطْمَةِ، قَالَ: قُلْتُ: وَكَيْفَ وَإِنَّمَا نَأْتِي عُرَاةً غُرْلًا بُهْمًا؟، قَالَ: الْحَسَنَاتُ وَالسَّيِّئَاتُ(١).

ومن قذف مسلما أو مسلمة في الدنيا ولم يقم عليه حد القذف، أو تاب ولم يتحلل من صاحب الحق أقيم عليه الحد يوم القيامة، فعَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: صَنَعَ رَجُلٌ لِابْنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - طَعَامًا، فَبَيْنَمَا الْجَارِيَةُ تَعْمَلُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ إِذْ قَالَ لَهَا الرَّجُلُ: يَا زَانِيَةُ، فَقَالَ: ابْنُ عَبَّاسٍ: مَهْ إِنْ لَمْ تَحُدَّكَ فِي الدُّنْيَا، تَحُدُّكَ فِي الْآخِرَةِ "(٢).

قال بدر الدين العيني الحنفي في "عمدة القاري شرح صحيح البخاري" (١٦/ ٥٦):

قوله فغفر له أي غفر الله له، فإن قيل حقوق الآدميين لا تسقط بالتوبة بل لا بد من الاسترضاء وأجيب بأن الله تعالى إذا قبل توبة عبده يرضى خصمه.

وعلق الحافظ ابن حجر في "فتح الباري"(٦/٥١٧) على هذا الحديث بقوله:

وَيُحْمَلُ عَلَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا قَبِلَ تَوبَةَ الْقَاتِلِ تَكَفَّلَ بِرِضَا خَصْمِهِ.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٦٠٤٢)، وحسنه الشيخ الألباني في "صحيح الترغيب والترهيب" (٣٦٠٨).

(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٣٣١)، وصححه الشيخ الألباني في "صحيح الأدب المفرد" (٢٥٢).

الفائدة الحادية والعشرون: بيان جواز التحكيم.

فِيهِ حُجَّةٌ لِمَنْ أَجَازَ التَّحْكِيمَ **وهو مذهب مالك والشافعي**، وَأَنَّ مَنْ رَضِيَ الْفَرِيقَانِ بِتَحْكِيمِهِ فَحُكْمُهُ جَائِزٌ عَلَيْهِمْ[1].

قَالَ سُفْيَانُ الثوري رحمه الله: "وَإِذَا حَكَّمَ رَجُلَانِ حَكَمًا فَقَضَى بَيْنَهُمَا فَقَضَاؤُهُ جَائِزٌ، إِلَّا فِي الْحُدُودِ"[2].

الفائدة الثانية والعشرون: الترجيح في الحكم بالقرائن والأحوال.

قال الحافظ ابن حجر في "فتح الباري" (٥١٨/٦): وَفِيهِ أَنَّ لِلْحَاكِمِ إِذَا تَعَارَضَتْ عِنْدَهُ الْأَحْوَالُ وَتَعَدَّدَتِ الْبَيِّنَاتُ أَنْ يَسْتَدِلَّ بِالْقَرَائِنِ عَلَى التَّرْجِيحِ. انتهى.

وذلك في قول الحكَم بين الملائكة: "قِيسُوا مَا بَيْنَ الْأَرْضَيْنِ فَإِلَى أَيِّهِمَا كَانَ أَدْنَى فَهُوَ لَهَا".

هذا ما تيسر والله وحده من وراء القصد

وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا ونبينا محمد وآله وصحبه.

---

(١) "التوضيح لشرح الجامع الصحيح" لابن الملقن (٦٤٣/١٩)؛ و"فتح الباري" للحافظ ابن حجر العسقلاني (٦/ ٥١٨).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٥٢٩٤).

المحتويات

المقدمة ٣
معني المفردات: ٣
فوائد الحديث: ٤
الفائدة الأولى: ٤
الفائدة الثانية: ٤
الفائدة الثالثة: ٥
الفائدة الرابعة: ٦
الفائدة الخامسة: ٦
الفائدة السادسة: ٧
الفائدة السابعة: ٩
الفائدة الثامنة: ٩
الفائدة التاسعة: ٩
الفائدة العاشرة: ٩
الفائدة الحادية عشر: ١٠
الفائدة الثانية عشر: ١٠
الفائدة الثالثة عشر: ١٢
الفائدة الرابعة عشر: ١٢
الفائدة الخامسة عشر: ١٣
الفائدة السادسة عشر: ١٣
الفائدة السابعة عشر: ١٣
الفائدة الثامنة عشر: ١٤
الفائدة التاسعة عشر: ١٤
الفائدة العشرون: ١٥
الفائدة الحادية والعشرون: ١٦
الفائدة الثانية والعشرون: ١٦